



دليل تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة

الفهرس

2	أهمية التعريف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة
2	المبادئ الاساسية لتعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة
2	أولاً: تعريف المشروعات بصفته مرجع لقطاع الأعمال:
3	ثانياً: نطاق التعريف:
3	ثالثاً: الأسس التطبيقية لتعريف المشروعات:
3	رابعاً: مدخلات تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة
4	خامساً: خصائص تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:
4	سادساً: الجهات المعنية بالتعريف:
5	سابعاً: التعريف القطاعي:
6	ثامناً: المعايير المعتمدة للتعريف:
12	استقلالية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأثرها على التعريف:
18	نموذج لتوضيح آلية تقييم استقلالية الأعمال:
19	حالات خاصة لاحتساب المعايير المعتمدة في التعريف:

أهمية تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

يقدم تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة لغة مشتركة تجمع بين كافة الشركاء الاستراتيجيين الذين يمارسون أعمال وأنشطة تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعمل التعريف كنقطة مرجعية وإطار عمل لتنفيذ السياسات والمبادرات المتعددة التي تهدف إلى تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها محرك للنمو الاقتصادي وبما يضمن تناسق وفعالية هذه المبادرات والسياسات. إضافة إلى ذلك، يعمل التعريف المشترك على تقديم وسيلة معتمدة لتقييم أداء قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومدى إسهامه في الاقتصاد الكلي.

وتكمن أهمية التعريف بالنقاط التالية:

- وضع السياسات والبرامج الخاصة بتطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في المجالات المختلفة.
- وضع وجمع ونشر الإحصائيات الكمية والنوعية التي تتعلق بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- تحديد برامج دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفقاً لأهمية وأولوية المشروعات.
- تمكين التعاون الفعال بين الشركاء الاستراتيجيين المعنيين بتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- تمكين تبادل المعلومات المطلوبة عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة لدى الهيئات المحلية والدولية المعنية.
- جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية مما يوفر فرص عمل واعدة وهامة ويساهم بتطوير هذا القطاع.

بناء على أهمية اعتماد تعريف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وفي إطار تنظيم قطاع المشروعات وفق معايير منهجية تلائم بيئة العمل وتتمتع بمرونة قطاعية تهدف إلى تطوير واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، فقد تم العمل مع الجهات المعنية لدراسة واقع المشروعات ونتيجة التعاون مع هذه الجهات تمّ التوصل إلى التعريف التالي للمشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بناءً على معياري عدد العمال + حجم المبيعات أو عدد العمال + حجم الموجودات.

المبادئ الأساسية لتعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

أولاً: تعريف المشروعات بصفته مرجع لقطاع الأعمال:

يعمل التعريف كمرجع وإطار عمل لتنفيذ المبادرات المتعددة التي تهدف لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها محرك للنمو الاقتصادي، ويشكل التعريف «اللغة المشتركة» التي سيجمع عليها أصحاب العلاقة والشركاء الاستراتيجيين الذين يمارسون أعمال وأنشطة تطوير مشروعات صغيرة ومتوسطة متنوعة، خدمةً لأغراض متعددة بما في ذلك الحصول على التمويل وتسهيل النفاذ إلى الأسواق وتحسين القدرة على اعتماد التكنولوجيا وتعزيز التنافسية والإنتاج وتوفير فرص العمل.

وتمت رؤيتها على أنها خطوة تأسيسية نحو النمو الشامل والمستمر لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة. حيث لا يوجد تعريف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة معتمد بشكل رسمي في الجمهورية العربية السورية، ويتمشى مع الممارسات الأفضل دولياً.

ثانياً: نطاق التعريف:

يتم تعريف المشروع على أنه أي كيان قائم يقدم ويمارس نشاط اقتصادي (زراعي، صناعي، تجاري، خدمي) ويحقق شروط التصنيف الخاصة بالقطاع الذي ينتمي إليه بغض النظر عن شكله أو صيغته القانونية.

ثالثاً: الأسس التطبيقية لتعريف المشروعات:

1. يتم استخدام التعريف واعتماده من قبل الجهات المتعددة التي تركز على تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما في ذلك المؤسسات والهيئات الحكومية والمنظمات الأهلية والبنوك ومؤسسات التمويل.
2. تتم مراجعة التعريف بشكل دوري (مرة على الأقل كل ثلاث سنوات) لتأكيد استمرار فعاليته وتوافقه مع التركيب الاقتصادي لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في القطر مع مراعاة التغيرات الاقتصادية الحالية أو الطارئة.
3. يتم إعادة تصنيف المشروعات وفق للتعريف المعتمد بهذا الدليل بشكل عام وشامل بدورية لا تزيد عن ثلاث سنوات، ويمكن إعادة التصنيف بناء على طلب صاحب المشروع بعد سنة من تاريخ آخر تصنيف عام.
4. يتم توظيف وتطبيق التعريف على المشروعات الحديثة التأسيس بناءً على دراسة خطة العمل والجدوى الاقتصادية من قبل الجهات المعنية.

رابعاً: مدخلات تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

- تم تطوير التعريف بشكل عملي بالاعتماد على عدد من النقاط الأساسية التي مثلت مدخلات عملية لتطوير التعريف وهي:
1. البيانات المتوفرة لدى هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ولدى وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بخصوص المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتحليل هذه البيانات.
 2. خصائص قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
 3. الإحاطة بمتطلبات الشركاء الاستراتيجيين¹.
 4. البيانات والدراسات المتوفرة لدى الجهات العاملة على دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة والعمل على تحليلها وتوظيفها لتطوير قطاع المشروعات.
 5. محددات ومؤشرات بيئة عمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
 6. دراسة أفضل الممارسات العالمية في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

¹الشركاء الإستراتيجيون: الجهات العامة والخاصة المحلية منها والدولية الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة



خامساً: خصائص تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

يمتاز التعريف بالخصائص التالية:

1. محدد (قابلاً للقياس).
2. متناسب مع بيئة العمل ومواكب لها.
3. سهولة الوصول للبيانات المطلوبة.
4. التوافق مع مواصفات وخصائص القطاعات الاقتصادية المختلفة مثل الصناعة - الزراعة - التجارة - الخدمات.
5. التمييز بين المشروعات المتناهية الصغر والمشروعات الصغيرة والمشروعات المتوسطة.
6. الاستناد على المبادئ العامة المعتمدة وأفضل الممارسات العالمية.
7. المتانة والمرونة ليتناسب مع المتطلبات المستقبلية.
8. السهولة في الاستخدام لجميع الجهات المعنية.

سادساً: الجهات المعنية بالتعريف:

وهي كافة الجهات العامة أو الخاصة أو الأهلية المعنية بتنظيم وتنمية ودعم قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما فيها الشركاء الاستراتيجيين من الجهات المحلية أو الدولية.

سابعاً: التعريف القطاعي:

تم وضع التعريف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بما يراعي اختلاف أنواع القطاعات الاقتصادية التتموية، حيث تم اعتماد التصنيفات التالية:

• هي المشروعات المعنية بالإنتاج النباتي و/أو الحيواني (مثل زراعة المحاصيل وتربية الحيوانات).	قطاع الزراعة
• هي المشروعات التي يكون أساسها التحويل، أي تحويل المواد الخام إلى منتج نهائي أو وسيط أي تلك المشروعات التي تخلق قيمة مضافة.	قطاع الصناعة
• هي المشروعات التي يكون أساسها شراء وبيع وتوزيع سلعة ما أو عدة سلع مختلفة، من أجل إعادة استثمار الربح (مثل تجارة الجملة والتجزئة) تعريف الاعمال التجارية عملاً بأحكام المادة/٦/ من القانون التجارة رقم/٣٣/ لعام ٢٠٠٧.	قطاع التجارة
• هي المشروعات التي تقدم خدمة ما لصالح الآخرين مقابل أجر، (مثل خدمات التعليم والصحة والمواصلات والسياحة والإصلاح... الخ).	قطاع الخدمات

تجدر الإشارة أنه في حال كان المشروع ينتمي لأكثر من قطاع بذات الوقت، يتم تعريف المشروع على أساس القطاع الذي يراعي طبيعة النشاط الأساسي والمصرح عنه.

الحدود الدنيا والقصى لكل نوع من أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات الاقتصادية المختلفة

القطاع	المعيار	الوحدة	المشروعات المتناهية الصغر	المشروعات الصغيرة	المشروعات المتوسطة
القطاع الزراعي	عدد العمال	عامل	5-1	20-6	100-21
	المبيعات السنوية أو الموجودات	مليون ل.س.	أقل من 5	من 5 إلى أقل من 50	من 50 إلى أقل من 100
	عدد العمال	عامل	5-1	25-6	150-26
القطاع الصناعي	المبيعات السنوية أو الموجودات	مليون ل.س.	أقل من 5	من 5 إلى 50	من 50 إلى 250
	عدد العمال	عامل	5-1	10-6	30-11
	المبيعات السنوية أو الموجودات	مليون ل.س.	أقل من 20 مليون	من 20 إلى أقل من 100	من 100 إلى أقل من 300
القطاع التجاري	عدد العمال	عامل	10-1	25-11	75-26
	المبيعات السنوية أو الموجودات	مليون ل.س.	أقل من 15 مليون	من 15 وأقل من 75	من 75 وأقل من 225
	عدد العمال	عامل	10-1	25-11	75-26
القطاع الخدمي	المبيعات السنوية أو الموجودات	مليون ل.س.	أقل من 15	من 15 إلى أقل من 50	من 50 إلى أقل من 150
	عدد العمال	عامل	10-1	25-11	75-26
	المبيعات السنوية أو الموجودات	مليون ل.س.	أقل من 7,5	من 7,5 إلى أقل من 25	من 25 إلى أقل من 75

يبين الدليل التعريفي المعايير والمنهجية التي يمكن الاعتماد عليها في تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفق ما هو محدد ضمن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة، أما فيما يخص المشروعات متناهية الصغر فيعود للجهات المعنية تحديد المنهجية الخاصة بها حسب الاختصاص.

ثامناً: المعايير المعتمدة للتعريف:

1. معيار عدد العمال:

يعتبر عدد العمال معيار مهم وأساسي لتحديد الفئة التي ينتمي إليها المشروع قيد التعريف، ويمتاز استخدام عدد العمال كمعيار لتعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما يلي:



تعريف العامل:

كل شخص طبيعي يعمل لدى صاحب عمل لقاء أجر مهما كان نوعه وتحت سلطته وإشرافه². أي هو كل شخص يعمل في المشروع وتتنطبق عليه قوانين العمل الوطنية بموجب عقد تشغيل علني أو ضمني أو شفهي أو خطي حيث يتمتع صاحب العمل بالصلاحية أو بالحق في الإشراف على العاملين وتوجيههم بالتفاصيل الأساسية الخاصة بكيفية تنفيذ العمل، ويعتبر العامل هو أي شخص:

- يعمل في النشاط الاقتصادي المرتبط أو المتعلق بأعمال المشروع في مجالات التشغيل/ العمل والمحافظة على الأعمال وإدارتها.
- يحصل على راتب/ أجر لقاء الخدمات التي يقدمها.

بناء على ما سبق يدخل في احتساب هذا المعيار العاملين الذين يقومون بأعمال بدوام كامل وبدوام جزئي وأعمال موسمية، ويشمل:

1. العاملون بالمشروع.
2. أشخاص يعملون لصالح المشروع ويكونوا تابعين له ويعتبروا عاملين بموجب القانون.
3. المالك - المدراء.
4. الشركاء الذين يدخلون بنشاط منتظم في المشروع ويستفيدون من المنافع المالية للمشروع.

² قانون العمل رقم 17/ لعام 2010.

ii. معيار المبيعات (الإيرادات الإجمالية السنوية):

المبيعات (الإيراد أو العائد الإجمالي) ويعرف كما يلي:

<p>لا يمكن استبدال المصطلح «الإيرادات» بالدخل الصافي أو الربح الصافي والذي يمثل الأرباح الصافية من الأعمال بعد خصم كافة المصاريف المباشرة والعاملة ومصاريف الفائدة على القروض والدفوعات الضريبية.</p>	<p>هو القيمة المالية للبضائع المباعة والخدمات المقدمة من قبل المشروع خلال مدة الحساب (١٢ شهرا) أي أنه يقاس بالثيرات السورية ويعبر عن قيمة المنتجات المباعة وليس كميتها.</p>	<p>هو الدخل الذي يحصل عليه المشروع خلال عام من ممارسة النشاط الاقتصادي الأساسي للمشروع.</p>	<p>الإيراد الإجمالي هو قيمة البند المعترف به ضمن «بيان الدخل» الخاص بالمشروع، ويشمل قيمة الدخل الذي تم الحصول عليه من خلال الأعمال المنفذة بشكل مباشر أو غير مباشر شرط أن تكون هذه الأعمال مرتبطة بالأنشطة الرئيسية والاعتيادية للمشروع.</p>
---	---	---	--

iii. معيار إجمالي أصول (موجودات) المشروع:

الموجودات هي القيمة المالية للموجودات الأساسية للمشروع وتشمل الأصول الملموسة (المتداولة والثابتة) والأصول غير الملموسة المخصصة لأغراض المشروع حصراً.

- الأصول المتداولة (Current Assets)	- الأصول الثابتة (Fixed Assets)
<p>هي " النقدية أو الأصول الأخرى القابلة للتحويل إلى نقدية أو التي ستباع أو تستخدم في الإنتاج خلال دورة التشغيلية أو السنة المالية أيهما أطول".</p> <p>ومن الأمثلة عليها النقد والموارد التي يسهل تحويلها إلى نقد خلال سنة مالية مثل: المخزون - ديون الزبائن (المدينون)، وأوراق القبض، والأوراق المالية، والمصروفات المدفوعة مقدماً... الخ.</p>	<p>هي ما يحوزه المشروع من مبان وأراض ومعدات وتجهيزات لاستخدامها في الإنتاج أو في تسهيل أمور العمليات التجارية.</p> <p>ومن الأمثلة عليها الآلات ووسائل النقل والأثاث وكل ما يكتنيه المشروع لغرض استخدامه في عملية الإنتاج.</p>

- الأصول غير الملموسة (Intangible Assets)	- الأصول الملموسة (Tangible Assets)
هي ما يدفعه المشروع أو يلتزم بدفعه ليحصل على منفعة ليس لها وجود مالي، أي المنافع الاقتصادية التي ليس لها وجود مادي. ومن الأمثلة عليها حقوق الاختراع، حقوق التأليف، العلامة التجارية،....الخ.	هي جميع الأصول التي يكون لها جوهر مادي. ومن الأمثلة عليها الأراضي - المباني - المعدات والتجهيزات- الآلات.....الخ.

- يتم الاستناد في احتساب قيمة إجمالي الموجودات إلى البيانات والقوائم المالية الختامية بالنسبة للمشروع القائم والقوائم المالية الأولية بالنسبة للمشروع حديث النشأة (Start up).
- يتم احتساب قيمة إجمالي الموجودات لأغراض التعريف على أساس وسطي قيمة الموجودات خلال فترة معينة وبحسب البيانات المتوفرة (يفضل عن آخر ثلاث سنوات).
- لا يدخل في احتساب أصول أو موجودات المشروع أي بنود خارج الميزانية (Off Balance Sheet Items).
- تخضع عملية التحقق من بيانات المشروع قيد الدراسة لرغبة الجهة التي تستخدم التعريف لتقييم المشروع وتصنيفه كمشروع صغير أو متوسط، فقد تقوم الجهة المعنية بنقل عبئ إعداد وتوفير البيانات المطلوبة إلى المشروع المتقدم، ويعود للجهة تحديد مستوى الصرامة للثبوت والتحقق من صحة البيانات المقدمة، مثلاً يجوز لأية جهة فرض شرط إلزامي على المشروع المتقدم لتوفير بيانات مالية مدققة والتحقق منها، ويجوز لجهة أخرى اعتماد وجهة نظر أكثر مرونة في هذا الخصوص والموافقة على البيانات غير المدققة/ الدفاتر الحسابية غير الرسمية أو دفاتر حسابات المشروع مع بعض معايير التحقيق الداخلية الإضافية.

تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بناء على معياري عدد العمال وحجم المبيعات:



عدد العمال



تعريف المشروع



حجم المبيعات

تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بناء على معياري عدد العمال وحجم الموجودات:



عدد العمال



تعريف المشروع



الموجودات

استقلالية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأثرها على تعريف المشروعات:

يجب تحديد استقلالية المشروع قيد الدراسة، عن المشروعات الأخرى التي يملك فيها المشروع حصة معينة، بهدف الحصول على فهم أكبر للوضع الاقتصادي للمشروع قيد الدراسة ومعالجة طلبات المتقدمين الذين قد يتجاوز وضعهم الاقتصادي فعلياً للمستويات المحددة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، يجب التمييز بشكل واضح بين الأنواع المختلفة للمشروعات بالاعتماد على ما إذا كانت مستقلة وما إذا كانت لديها حصص لا تسمح بالسيطرة أو إذا كانت هذه المشروعات مرتبطة بمشروعات أخرى هناك، ثلاثة تصنيفات محتملة بالاعتماد على معيار الاستقلالية:

1- المشروع المستقل.

2- المشروع الشريك.

3- المشروع المرتبط.

يعتمد تصنيف المشروعات على المعايير المرتبطة بفئات المشروعات (المستقلة، المرتبطة، الشريكة) وفق المعايير التالية:

1. يكون للمشروع الذي يملك ما دون 25 % من الأسهم في مشروع آخر تأثير بسيط على المشروع الذي تم شراء الحصص فيه.
2. يكون للمشروع الذي يملك ما بين 25 % إلى 50 % من الأسهم في مشروع آخر حق التصرف باعتباره مؤثر أساسي على المشروع، حيث يعتبر المشروع الذي تم شراء الحصص فيه كمشروع شريك.
3. يعتبر المشروع الذي يملك ما يزيد عن 50 % من الأسهم في مشروع آخر مشروع أم، حيث يكون له حق السيطرة على المشروع الذي تم الاستحواذ عليه، ويتصرف المشروع الذي تم شراء الحصة فيه على أنه مشروع تابع.

A. المشروع المستقل Autonomous Enterprise



- يتم تصنيف المشروع على أنه «مشروع مستقل» في الحالات التالية:

1. كان هذا المشروع مستقلاً بشكل كامل.
2. في حال كان يملك ما دون 25 % من رأس المال أو حقوق التصويت في مشاريع أخرى.
3. في حال كان مشروع آخر يملك ما دون 25 % من رأس المال أو حقوق التصويت في المشروع قيد الدراسة.



مشروع قيد التقييم

مشروع آخر

%25 =>




%25 =>



في حال كان المشروع مستقل يعرف هذا المشروع فقط باستخدام قيم المعايير المعتمدة بهذا الدليل المتوفرة أو المعتمدة في بياناته المالية الخاصة غير المدمجة للتحقق ما إذا كانت تتوافق مع فئات تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

مثال توضيحي لحساب المشروع المستقل مع القيم:


المشروع (أ) يعمل به 15 موظف وتبلغ قيمة مبيعاته 15 مليون ل.س وله أسهم تبلغ 15% في المشروع (ب) والذي يعمل به 30 موظف وتبلغ قيمة مبيعاته 110 مليون ل.س:




إن حصة المشروع (أ) في المشروع (ب) هي أقل من 25% وعليه يعتبر المشروع (أ) مستقل، أي أن حصة المشروع (أ) في المشروع (ب) غير مؤثرة بقرارات المشروع (ب) وعليه يمكن تصنيف المشروع (أ) من المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

B. المشروع الشريك Partner Enterprises

- يصنف أي مشروع لديه شراكات مع مشاريع أخرى تشمل شراكة من 25% وحتى 50% كمشاريع مشتركة.






في حال اعتبار المشروع قيد التعريف بأنه مشروع شريك يتوجب إضافة الجزء الخاص بعدد العاملين في المشروع الآخر والتفاصيل المالية إلى البيانات الخاصة لمقدم الطلب لتحديد أهليته للحصول على وضع مشروع صغير أو متوسط. يعكس هذا الجزء نسبة الأسهم أو المشاركة بحقوق التصويت بين المشروعين أي مقدم الطلب وشريكه. بناءً على ذلك، في حال كان أي مشروع شريك يملك حصة أساسية تبلغ 30% في مشروع آخر يتوجب إضافة 30% من عدد عمالي وإيرادات المشروع أو موجوداته إلى أرقامه الخاصة.

مثال توضيحي لتأهل المشروع الشريك على أنه من المشروعات الصغيرة والمتوسطة مع القيم:

يعتبر المشروع (أ) مشروع تجاري يعمل في البيع بالجملة لديه 10 موظفين يحقق مبيعات 100 مليون ل.س. يملك المشروع حصة 35% في المشروع (ب) وهو مشروع تجاري لديه 50 موظف وتبلغ مبيعاته 150 مليون ل.س.




إن نسبة مشاركة الحصص بين المشروعين التجاريين أكبر من 25% وأصغر من 50% فهي تعتبر مشاريع مشتركة، يتم دمج عدد موظفي ومبيعات المشروع (أ) مع موظفي ومبيعات المشروع (ب) بالتناسب مع الحصص التي يملكها المشروع (أ) يبلغ عدد الموظفين الذين يتم دمجهم في المشروع (أ) = $50 \times 35\% + 10 = 27$ موظف.

أما المبيعات المدمجة في المشروع (أ) = 100 مليون + 35% × 150 مليون = 153 مليون وعليه؛

يتأهل المشروع (أ) على أنه من المشروعات الصغيرة والمتوسطة على الرغم من عدم استقلالية المشروع وذلك وفقاً لمعايير التعريف الوطني القطاعي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

مثال توضيحي لعدم تأهل المشروع الشريك على أنه من المشروعات الصغيرة والمتوسطة مع القيم:

يقدم المشروع (أ) خدمات بناء إلى كبرى الشركات الإنشائية. يبلغ إجمالي عدد الموظفين لدى المشروع 70 موظف ومبيعات قدرها 130 مليون ل.س. يملك المشروع (أ) مشاركة في حقوق الملكية بنسبة 40% في المشروع (ب) وهو مصنع على نطاق ضيق للسيراميك لديه 30 موظف وعائد قدره 75 مليون ل.س.



بما أن نسبة مشاركة الحصص بين المشروعين أكبر من 25% وأقل من 50% فهي تعتبر مشاريع مشتركة. يتم دمج عدد موظفي وعوائد المشروع (أ) مع الأعداد المقابلة في المشروع (ب) بالتناسب مع الحصص التي يملكها.

لذلك يبلغ عدد الموظفين الذين يتم دمجهم في المشروع (أ) = 70 + 40% × 30 = 82 موظف

أما العوائد المدمجة في المشروع (أ) = 130 مليون + 40% × 75 مليون = 160 مليون.


بالتالي لا يتأهل المشروع (أ) على أنه من المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك وفقاً لمعايير التعريف القطاعي (القطاع الخدمي) للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

في حال وجود العديد من المشروعات الشريكة يتوجب تنفيذ نفس نموذج الحساب لكل مشروع شريك موجود مباشرة فوق أو تحت المشروع الذي يتم تقييمه. من المهم ملاحظة أن الحساب يتوقف عند مستوى الشريك الموجود مباشرة فوق/تحت المشروع قيد التقييم.

C. المشروع المرتبط Linked Enterprises

- يتم تشكيل «الارتباط» بين مشروعين عند توفر أي من الشروط الأربعة التالية:

1. امتلاك مشروع واحد لأغلبية حقوق التصويت الخاصة بالمساهمين أو الأعضاء في المشروع الآخر.
2. أحقية مشروع واحد تعيين أو عزل أغلبية المدراء أو المشرفين من المشروع الآخر.
3. يخول العقد الموقع بين المشروعات أو أي نص في عقد التأسيس أو النظام الأساسي الخاص بواحد من المشروعات مشروع واحد بأن يكون له تأثير مسيطر على المشروع الآخر.
4. يستطيع مشروع واحد بموجب اتفاقية، التحكم بأغلبية حقوق التصويت الخاصة بالمساهمين أو الأعضاء في المشروع الآخر.



- تبين كافة الشروط السابقة سيطرة واضحة يمارسها مشروع واحد على الآخر. ولكن ليس في كافة الأحوال إذ يعتبر الارتباط بين مشروعين عندما يملك مشروع واحد قيد التعريف أكثر من 50 % من الحصة الرئيسية في مشروع آخر أو يملك المشروع الآخر أكثر من 50 % من الحصة الرئيسية في المشروع مقدم الطلب.
- بناءً على ذلك، يتم تنفيذ الفحص الأول والأكثر موضوعية للتحقق من وجود هذه الحالة (أي أكثر من 50 % من الحصة الرئيسية بين مقدم الطلب وأي مشروع آخر)، في حال تحقق الحالة، تعتبر المشروعات مرتبطة، وفي حال عدم وجود دليل موضوعي وواضح عن وجود حصة أساسية مسيطرة (أي أكبر من 50 %). من المهم أيضاً للمؤسسة التي تقيم مقدم الطلب تحديد وإثبات عدم وجود حالات أخرى من المبينة أعلاه وذلك لتحديد ما إذا كان المشروع مرتبطاً فعلاً أو لا.
- يقوم أي مشروع مرتبط بإعداد بيان حسابات مدمج يعكس تأثير العمليات والبيانات المالية المدمجة بالاشتراك مع مشروعته المرتبط (مشاريعه المرتبطة).

في حال الارتباط فإنه يتوجب دمج 100 % من بيانات المشروع المرتبط مع بيانات المشروع قيد التعريف للتأكد من توافق المشروع قيد التعريف مع مستويات المعايير المحددة في هذا الدليل.

نموذج لتوضيح آلية تقييم استقلالية الأعمال:

الحصة أو الأسهم	التصنيف	السيطرة	عملية الدمج
أقل من 25%	مشروع مستقل	تأثير قليل/ لا سيطرة	لا يوجد دمج لحجم المبيعات أو عدد الموظفين
بين 25% و 50%	مشروع شريك	تأثير وسيطرة واضحة	دمج المبيعات وعدد الموظفين الخاصة بالمشروعات الشركة وذلك وفقاً للحصص
أكثر من 50%	مشروع مرتبط	سيطرة كاملة	دمج 100% من حجم المبيعات وعدد الموظفين الخاص بالمشروعات المرتبطة

حالات خاصة لاحتساب المعايير المعتمدة في التعريف:

أ. يمكن للجهات المعنية باستخدام التعريف اعتماد واستخدام التعريف بمرونة، حيث يحق لها وضع معايير خاصة بها للتصنيف شريطة عدم خروج هذه المعايير عن الإطار العام للدليل التعريفي ودون الإخلال به.

ب. المشروعات حديثة التأسيس: يمكن الاعتماد بالنسبة لمعاري العمالة والمبيعات (العائد الإجمالي) على قيم هذه المعايير استناداً لخطة العمل المقدمة بحيث تقوم الجهة المقيمة للمشروع بالتحقق من صلاحية خطة العمل المقدمة، والهدف من استخدام تقديرات العوائد وعدد العاملين الواردة في خطة العمل هو تقييم مدى موافقة المشروع حديث التأسيس لفئات التعريف عند وصوله لمرحلة الاستقرار، وبشكل عام معظم المشروعات تعتبر السنة الثانية أو الثالثة بعد التأسيس هي نقطة الاستقرار والاستمرارية. بناءً على ذلك، يمكن استخدام تقديرات عدد العاملين والعوائد المتعلقة بإحدى هاتين السنتين من خطة العمل لاختبار أهلية المشروع للتصنيف ضمن المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ج. يتوجب عند تقييم المشروعات التأكد من تحقق المعايير المعتمدة في التعريف ليتم تصنيف المشروع على أنه متناهي الصغر أو صغير أو متوسط. وفي حال عدم تحقيقه للشروط لا يتم تصنيفه ضمن قطاع هذه المشروعات؛

مثال توضيحي:

مشروع صناعي عدد عماله 100 عامل ومبيعاته السنوية 300 مليون ل.س لا يتم تصنيفه ضمن المشروعات الصغيرة أو المتوسطة حيث أنه يتجاوز الحد المسموح به في المبيعات وذلك وفقاً لحدود معيار المبيعات المذكور في التعريف القطاعي الصناعي للمشروعات المتناهية الصغر، الصغيرة والمتوسطة.

د. تخضع عملية التحقق من حدود المعايير المحددة في التعريف لرغبة الجهة التي تستخدم التعريف لتقييم أو تعريف المشروع، فلها أن تلزمه بتدقيق هذه البيانات وتصديقها أصولاً أو أن تقبل بالبيانات التي يقدمها المشروع وعلى مسؤوليتها.

هـ. نظراً لتنوع الأنشطة وتفرعها في القطاع الخدمي فمن الهام أن تكون المحددات المعتمدة هي المؤشر الأساسي لعمل هذا القطاع مع إعطائه المرونة بوضع حدود خاصة به وبكل نشاط، وذلك بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية وهيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

و. في المشروعات الزراعية لا تدخل قيمة الأرض ضمن قيمة الموجودات.